

32 - سنن أبي داود - كتاب الصلاة) 2 (- الشيخ سعد بن شايم

الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الله وصحابه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ايتها الاخوة في سنن ابي داود لا زلنا في باب

00:00:00

المواقيت درس اليوم في وقت المغرب باب في وقت المغرب -

الحديث اربع مئة وسطعش بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله و أصحابه
اجمعين. قال المصنف رحمة الله غفر له ولشيخنا ولوالدينا ولجميع المسلمين -

00:00:19

باب في وقت المغرب حدثنا داود ابن شبيب قال حدثنا حماد عن ثابت على نسب مالك قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثم نرمي فيري احدنا موضع نبله. هم. يعني انهم هذا الحديث في الصحيحين -

00:00:41

يعني انهم بعد المغرب يترامون في النبال السهام مكان موقع النبل مما يدل على انه يصلحها مبكرا في شفق ووظوه من اول من اول
وقوع الشمس مع ما قراءته وكذا مع ذلك يخرجون في وقت -

00:01:05

مضيء المهم انها المقصود به المبادرة في صلاة المغرب مبادرة ولا شك انه افضل مبادرة فيها افضل خروجا من
خلاف من اوجب المبادرة فيها من قال ان وقتها ضيق -

00:01:34

الشافعية مثلا لكن الصواب الصحيح انها ان وقتها ما بين كما سيأتي ما بين غروب الشمس كل قرصها الى غيبوبة الشفق الاحمر لكن
التبذير افضل. نعم حدثنا عمرو بن علي -

00:02:00

عن صفوان ابن عيسى عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ساعة تغرب
الشمس اذا غاب حاجبها. هم. مجرد ما يغيب حاجبها الاعلى بمعنى انها تسقط كلها -

00:02:24

هنا يعني الطرف الجهة الاعلى من الشمس لانها الحاجب هو ماء نواحيها فاذا غاب الحاجب كل الاعلى انها غابت الشمس كلها.
والحديث ايضا في الصحيحين نعم وحدثنا عبيد الله بن عمر -

00:02:43

قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد اسحاق قال حدثني يزيد ابي حبيب عن مرقد ابن عبد الله قال لما قدم علينا ابو ايوب غازيا
وعقبة ابن عامر يومئذ على مصر فاخر المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال له ما هذه الصلاة يا عقبة -

00:03:05

فقال شغلنا قال اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتی بخير او قال على الفطرة ما لم يؤخر المغرب الى ان
تشتبك النجوم المهم انه انكر عليه -

00:03:30

التأخير لانه قال اه فاخر المغرب. وهذا التأخير هنا اه لا يعلم مده هل هو الى ذهاب الشفق الاحمر او قبل ذلك على كل هذا الانكار
ليس بالضرورة ان يكون منكرا فعل منكرا. فهذا هو الحسن الظن -

00:03:51

الصحابي عقبة بن عامر رضي الله عنه صحابي الظاهر انه اخر في في الوقت وان ابا ايوب اه انكر عليه انكار الارشاد لا انكار المنكر
بالفعل لاجل ان يفعلها في الوقت -

00:04:16

الافضل وهربوا من آآ يعني وقت خروج الوقت اشتباك النجوم اذا الظلام معنى انها تكثر النجوم لان النجوم في الحقيقة هي موجودة
ما النجوم موجودة لكن ضوء الشمس يغيبها عنا -

00:04:39

ذلك حديد البصر جدا يرى النجوم في النار فإذا غابت الشمس جدا واظلم الظلام ظهرت النجوم واشتبكت هذا المراد استنكاره هنا

حتى لا يأتي كما في الحديث في السماء حتى كما في الحديث - 00:05:03

من حمى حول الحمى او شاك ان ي الواقعه هذا هو هذا كله يدل على استحباب ذلك مضى معناه ان ان وقت المغرب ممتد الى غيابه
الشباب بباب في وقت العشاء الاخرة - 00:05:26

حدثنا مسدد تسمية بالاخرة لانه كان اصطلاح السلف يسمونه بذلك لان منهم من كان يسمى المغرب العشاء يقول عشاء الاخرة خروجا
من تسمية المغرب بالعشاء نعم حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن بشير ابن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن
بشير قال - 00:05:55

انينا قال ان انا اعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الاخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط
القمر لسقوط القمر لثلاثة يعني الليلة الثالثة - 00:06:31

الشهر من اول الشهر لان الاول ليلة يطلع مع غياب الشمس ويختفي يسقط مع غياب الشمس يطلع ثم يختفي بعد الشمس بقليل
سيكون مع اول الغروب والليلة الثانية يمتد قليلا - 00:06:52

والليلة الثالثة يغيب مع الشفق الاحمر القمر بعدها يغيب. فيدخل الشفق
الابيض يدخل معها هذا هو مراده مراده انه - 00:07:14

هذا توقيته من اراد ان يعرف الوقت ما بين غروب الشمس الى دخول وقت العشاء في بداية الشهر تنظر الشهر ليلة الثالثة ها متى
يغيب؟ فاذا غاب دخل وقت العشاء - 00:07:35

ولا زالت العامة تحفظ هذا الشيء كبار السن يحفظون هذا الامر يقولونها ويروونه حدثنا مرفوعا يقول اذا غاب هلال ثالث صلوا يا
اصحابي يجعلونها رواية مرفوعة هي هذا المعنى - 00:07:56

الثالث يعني هذا صحابي يعني كان النبي يقول للصحابة لا هو مثل هذا الشيء من فعل النبي صلى الله عليه وسلم والحديث هذا
صحيح الترمذى والنمسائى وحدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور على كل هولاء ليس ايضا بالضرورة ان يكون -
00:08:19

آآ بالضرورة ان يكون مع غياب الشفق الاحمر لان العشاء يمتد الى ثلث الليل قد يؤخر قليلا لكن كأن الصحابي
اراد ان يبين توقيت باول العشاء - 00:08:51

اول العشاء نعم وحدثنا عثمان قوله كان رسول الله يصليها كان هنا ليست للدوم يعني كان دائما لا لبيان حصول الشيء لانه كان احيانا
يؤخرها صلى الله عليه وسلم. ويحب تأخيره - 00:09:08

نعم حدثنا عثمان حدثنا ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال كان قال مكتنا
ذات ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء فخرج اليها حين ذهب ثلث الليل او بعده فلا ندرى - 00:09:30
شغله ام غير ذلك؟ فقال حين خرج انتظرون هذه الصلاة؟ لولا ان تنقل على صليتها بهم هذه الساعة ثم امر المؤذن فاقام
الصلاه الحديث ايضا في صحيح مسلم - 00:09:54

الشاهد من هذا ان اورد حديثين هذا الاول فيه بيان اول وقتها حين يغيب يسقط الامر لثلاثة وهذا اخر ما صلاتها اليه صلى الله
عليه وسلم وهو ثلث الليل او بعده - 00:10:14

وهذا محتمل لانه جاء في رواية الى نصف الليل حدث عبد الله ابن عمرو الى نصف الليل لكن هنا يقول في ثلث الليل يعني اذا مضى
ثلث الليل وانت تعرف ثلث الليل ان من غروب الشمس - 00:10:35

الى طلوع الفجر اذا تقس على ثلاثة الليل الاول هو ثلث الليل وقت العشاء او الى النصف على القول الارجح لكن الاوسط للانسان انه
لا يخرج عن الثلث الاول الا يؤخرها - 00:10:49

خروجها من الخلاف وان كان الصحيح انه الى نصف الليل وقت الاختيار اما وقت الضرورة فالى الفجر الى الفجر وقول لولا ان تنقل
على امتى صليتها بهم هذه الساعة هذا يدل على فضيلة تأخيرها - 00:11:11

على فضيلة التأخير في العشاء الا مع المشقة على الناس فيبكر الرافضة للتبكير هذا يدل على ان الاشياء قد تختلف الفظيلة فيها حسب الاحوال الظاهر التبكير فيها افضل الا في الهاجر في الحر - [00:11:37](#)

التأخير افضل لانه يعرض له شدة الحر الذي تؤدي الناس وتذهب الخشوع وهنا التأخير يؤذى الناس في زمنهم كانوا لا ينامون نهارا وده ابونا في حرفهم ان يأتي غروب الشمس الا وقد انهكوا ارادوا النوم - [00:11:58](#)

يصلون المغرب ويستظرون العشاء بمشقة حتى ان بعضهم يمكث في المسجد لا يريد ان يذهب الى البيت حتى لا ينام تفوته الصلاة ونزل فيهم تتجافي جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا - [00:12:22](#)

تجافي عن النوم عن العشاء وان كان عمومها يشمل قيام الليل وحدثنا عمرو بن عثمان الحمصي قال حدثني ابي قال حدثنا حرزيز عن راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني - [00:12:43](#)

انه سمع معاذ بن جبل يقول ابقينا النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة فتأخر حتى ظن الظاهر انه ليس بخارج والسائل منا يقول صلى فان لك ذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكما قالوا فقال لهم - [00:13:06](#)

قال لهم حتى ظن الظاهر انه ليس بخارج والسائل منا يقول صلى فانا لك ذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال له فقالوا له كما قالوا لهم يعني قالوا مثل ما مضى - [00:13:26](#)

قالوا ظنناك صليت يا رسول الله وقالوا له ابقينا يعني انتظرنا موقعنا انتظروا وقالوا بعضهم صلى العتمة ها انه ليس بخارج قل صلي. نعم. فقال لهم اعتموا بهذه الصلاة. فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم - [00:13:49](#)

ولم تصلها امة قبلكم. لا الله الا الله يعني التأخير فضيلة هنا في اما اعتم يعني الظلمة حتى يشتبك الظلام تذهب لأنه دخول العشاء بغياب الشفق الأحمر يبقى الشفق الأبيض هذا اول العشاء - [00:14:14](#)

ثم يأتي بعده العتمة الظلمة الشديدة فيقول اعتموا ايخرج من ظلم من الشفق الابيض الى الظلمة وهذا فضلتم على سائر الامم احتمال انه من قبلهم لم يكن عندهم صلاة عشاء - [00:14:50](#)

واحتمال اخر انه فضلتم بالعتمة بان فضيلتها التأخير قول لم تصلها امة قبلكم ظاهر في الاول هذه هذه الصلاة خاصة بهذه الامة ذكر في الشرح قال علي القاري جرح المشكاة - [00:15:17](#)

اولى التوفيق بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل هذا وقت الانبياء من قبلك نمر معنا انه كان صلى العشاء وقال هذا وقت الانبياء من قبله. ها - [00:15:52](#)

قال والله اعلم ان صلاة العشاء كانت تصليها الرسل نافلة لهم اي زائدة ولم تكتب على امهم كالتهجد يعني كما ان التهجد نافلة فانه وجب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجب علينا - [00:16:08](#)

وقال ميرك يعني في حاشيته يتحمل انه اراد انه لم تصلها على النحو الذي تصلونه من التأخير وانتظار الاجتماع في وقت حصول الظلام وغلبة المنام على ذكروا الاحتفالين تذكروا الاحتمالين - [00:16:25](#)

انها اما باصل الفرضية لم تفرض الا على هذه الامة لكن تعبير لم تصلها امة قبلكم يعني الا ان يحمل الا ان يحصل لم تصب لها مواظبة عليها امة امة قبلها او لم تصلي امة من قبلكم على سبيل الفرضية - [00:16:47](#)

ماشي بعده وحدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل. قال حدثنا داود ابن ابي هند عن ابي نصرة عن ابي سعيد الخدري قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة. فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل. فقال خذوا - [00:17:10](#)

مقاعدكم فاخذنا مقاعdena فقال ان الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ولو لا ضعف الضعيف وسقم السقيم لاخترت هذه الصلاة الى شطر الليل ان الناس قد صلوا كذا مضمومة - [00:17:34](#)

الصواب قد صلوا قد صلوا. هم الماضي المضارعة في الامر صلوا عده عندك مضمومة المهم يقول يقول ابو سعيد ان صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة - [00:18:01](#)

هي العشاء الاخيرة تسمى العتمة قال فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل مثل ما حديث ابن عمر السابق احدثها بثلث الليل او

بعد ولذلك يعبرون بثلث الليل او بعده بشطر نحو شطر الليل لانهم ليس عندهم الساعة الدقيقة انما يقدرونها تقديرًا - [00:18:28](#)
ثم قال خذوا مقاعدكم فاخذنا مقاعدنا الظاهر انه بعد خذوا مقاعدكم في بعد الصلاة بعد ما صلى بهم ثم حدثهم بهذا الحديث وفي [00:18:54](#)
هذا الحديث ونظائره كثير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث اصحابه بعد السلام من الصلاة - [00:18:54](#)
خلافا لما يقول بعض الجهال بأنه ليس من السنة التحديد بعد الصلاة ولا اعني ما اقول بعض الجهال اناس ليس من السنة ان القاء [00:19:26](#)
الكلمات بعد الصلاة او نقول هذه الاحاديث اين نذهب بها - [00:19:26](#)

هذا كثير تم حديث جرير وغيره ثوب بالصلاحة ثم قال تصدق رجل بديبارك بعد الصلاة وله نظائر وله نظائر المهم ان هذا منها هذا [00:19:45](#)
الدليل وانه قال خذوا مقاعدكم اي ابقوا على مقاعدكم - [00:19:45](#)
لا تقوم ابقو حتى يحدثهم قال فاخذنا مقاعدنا اي استقررنا فيها ثم قال ان الناس قد صلوا مراده ان الناس يعني الذين لم يأتوا الى [00:20:07](#)
تعجلوا صلوا في بيوتهم وانتم - [00:20:07](#)

واخذوا مصالحهم اي من المنام. ناموا تجافى جنوب هؤلاء تتجاذبى جنوبهم واولئك صلوا واما ان يكون الناس عامة اراد من غير اهل [00:20:29](#)
المدينة من المسلمين في الاماكن الاخرى ثم قال وانكم لم تزالوا. في نسخة لن تزال - [00:20:29](#)
ولم احسن التعبير بعلم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة الله اكبر يقول لما جاءوا وهم ينتظرون اما انهم مكتوا من المغرب في [00:20:57](#)
المسجد في المسجد واما انهم لما سمعوا المؤذن اتوا وينتظروا لم يزالوا في صلاة - [00:20:57](#)
ولولا ضعف الضعيف والسمق ويصح الفتح سقم الضعيف سقم السقيم للمريض اخرت الصلاة الى شطر الليل وهذا صريح في انه من [00:21:25](#)
نصف الليل صريح انه نصف الليل افضل انه افضل - [00:21:25](#)

وان الصلاة وقت العشاء الى نصف الليل لكن يكون ينتهي منها مع نصف الليل هذا المراد وليس المراد انه يشرع فيها مع نصف الدين لا [00:21:57](#)
مثل ما تقول ان الفجر الى طلوع الشمس - [00:21:57](#)
ما يعني انك تبدأ فيها مع طلوع الشمس لا قبله تنتهي وهكذا باب في وقت الصبح حدثنا القعنبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن [00:22:13](#)
عمرة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها. عمرة بن ابن ولا بنت؟ بنت؟ ايه - [00:22:13](#)

عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلِّي الصبح فينصرف النساء [00:22:37](#)
متلفعات بمروطهن ما يعرفن من بمروطهن. نعم احسن. عندك - [00:22:37](#)
ولا ايه. نعم. جمع مرض متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس تقول عائشة الحديث هذا في الصحيح ان كان ان هذه مخففة من [00:22:58](#)
الثقيلة تأكيد لا يصلِّي يدل عليها الدخول اللام. مم - [00:22:58](#)

لام التوكيد فيصلي اي انه كان يصلِّي الصبح مبكرا فينصرف النساء ينصرفن سريعا مع تسليمه صلى الله عليه وسلم يقمن سريعا قبل [00:23:24](#)
الرجال متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس التلف على المرأة هي ان تستر وجهها - [00:23:24](#)
وتعطي ملفي يسمى الملف تطويه على الكساء الجلباب الكساء تقول ما يعرفن من الغلس اي من شدة الغلس هو اختلاط الضوء مع مع [00:23:55](#)
الظلمة يسمى غلس وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلِّي غلس وهو افضل لها ان على كل هو [00:24:26](#)
بغلس ما انه كان يصلِّي بالستين الى المئة كما في حديث ابي بزوة ها ومع انتظاره لمن يأتي بعد الاذان مما يدل على انه كان يبكر بها [00:24:26](#)

يقول ابن حجر وفي الحديث استحباب المبادرة بصلة الصبح في اول الوقت وجواز خروج النساء الى المساجد لشهود الصلاة في [00:24:48](#)
الليل ويؤخذ منه جوازه في النهار من باب اولى لأن الليل مظنة الريبة الريبة اكثر من النار - [00:24:48](#)
ومحل ذلك اذا لم يخشى عليهم او بهن فتننة يعني الا اذا كان هناك من يترصد لهن من الفساق او كذا الافضل لها ان على كل هو [00:25:16](#)
الافضل للمرأة بيتها - [00:25:16](#)

مطلقا كما في الحديث وبيوتهن خير لهن ماشي التبكيـر فيه والحديث في الصحيحين نعم وحدثنا اسحاق بن اسماعيل قال حدثنا [00:25:31](#)
سفيان عن ابن عجلان عن عاصم ابن عمر ابن قتادة ابن نعيمان ابن النعمان - [00:25:31](#)

عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصبح فانه اعظم لاجوركم او اعظم للاجر
نصبح في الصبح ندخل في الصباح - 00:26:01

تصبحون وفي رواية اسفلوا والمراد به حتى يتحقق من طلوع الفجر يظهر الاسفار كما قال عز وجل فالق الاصباح المرض والاصباح
ليس مقصود الضوء ايش ؟ انما انفلاق فحمله العلماء هذا قوله - 00:26:19

عمله الجمهور اقصد على انه المراد اسفلوا بالفجر فانه اعظم الاجر المراد به ما تتيقن به طلوع الفجر طلوع الفجر وحمله بعض
العلماء الى انه المراد بالاسفار ان تبدأ الصلاة مع الغلس - 00:26:54

تقرأ قراءة طويلة حتى يسفر سيكون امتدت الصلاة تكون غير تطويل القراءة لانه قال اعظم للاجر اعظم بالاجر وهذا ليس
بعيد. ليس بعيد. لانه علق على ذلك عظم الاجر - 00:27:18

كلنا من العلماء من حمله على كالحنفية مثلا حملوه على ان الافضل ان تصلي بالسفرة لا تصلي بغلس قالوا لهذا الحديث الصواب الاول
فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه مع الغلس اكثرا صلاة صلاها - 00:27:45

صلاها مع الاسفار لكن كان اكثرا صلاته بغرس. كما مر معنا في الاحاديث السابقة الدروس السابقة ويكون مع ذلك المراد به اذا شك اما
اذا شكتم في طلوع الفجر فاسفلوا حتى تتيقنوا فانه اعظم لاجوركم لو انتظرت - 00:28:06

انه قد يتنتظر ويسقط عليه الانتظار مثل ما جاء في صلاة العشاء يشق عليه فيصبر حتى يسفر ويتيقن ان الفجر طلع انتظاره هذا اعظم
لاجله. فانه في صلاة منتظر الصلاة - 00:28:34

هذا واحد الشيء الثاني المحمل الذي حمله بعض العلماء على ايش امتداد القراءة ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يطيل فيها
الصحابة بعده كانوا يطيلون يقربون عمر يقرب يوسف - 00:28:55

بالنحل وابو بكر فرأى بالبقرة حتى كادت ان تطلع الشمس فقالوا له يوم لما سلم يا ابا بكر كادت ان تطلع الشمس قال لو طلعت لم تجدها
غافلين. يعني في صلاة - 00:29:12

هذا يدل على انه ائمهم حمدوه على هذا والله اعلم على كل هو آآ الصواب انه لا يدل على ان المراد به ان ان الافضلية ان تبقى دائمًا في
وقت الاسفار لا - 00:29:29

لأ اذا تيقن الغلس التبكيء افضل واذا لم تتيقن الغلس فيبني ينتظر حتى يسفر ويتيقن من دخول الفجر انه اعظم لاجرها هنا
تطويل؟ لا لا مو بتطويل حديثين طيب باب المحافظة على الصلوات - 00:29:48

حدثنا محمد بن حرب واسططي قال حدثنا يزيد يعني ابن هارون قال انبأنا محمد بن مطر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن
عبدالله بن الصنابح بن الصنابح. ها؟ الصنابح - 00:30:28

نعم عن عبد الله ابن الصنابحي قال زعم ابو محمد ان الوتر واجب. فقال رجل من الصحابة. نعم. فقال عبادة الصامت كذب ابو محمد.
كذب هنا بلغتهم بمعنى اخطأ انها تطلق على كذب كذب الظن وكذب اللسان - 00:30:45

تطلق كذبة كذبة عندهم على كذب الظن هو الخطأها وعلى كذب اللسان مثل كلمة زعم يطلق على زعم القول اطلاق القول وعلى
الزعم الذي فيه ما فيه كذبة كذب - 00:31:09

كذب ابو محمد اشهداني سمعت رسول اشهداني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات افترضهن الله عز وجل
من احسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن واتم رکوعهن وخشوعهن - 00:31:37

كان له على الله عهد ان يغفر له. ومن لم يفعل فليس له على الله عهد. ان شاء غفر له وان شاء عذبه ابو محمد رضي الله عنه رأى
الاوامر التي في الحديث - 00:31:57

اوترووا يا اهل القرآن اوترووا ان الله وترحب الوتر وحديث ابي ايوب الوتر حق من شاء ان يوتر بخمس فليوتر بخمس ومن شافع
يوتر بثلاث ومن شافع يوتر بواحدة - 00:32:16

هذه الاحاديث انها تدل على الوجوب وتبعه من تبعه من الفقهاء كالحنفيين آآ بين يا ابو عبادة ابن الصامت انه لا انه حق بمعنى التأكيد

وليس بمعنى الوجوب بدليل ايش ؟ - 00:32:30

هذه الصلوات التي عليها المحاسبة مادا يستدل بها الفقهاء الفقهاء مثل هذا خمس صلوات التي عليها المحاسب وما سواه ليس عليه وهذا يدل على فقه السلف على فقه الصحابة الاستبساط والاجتهاد - 00:32:55

ليس بمجرد ان كما ظن بعض الجهال من المتكلمين ان فقه السلف كان مجرد نقل ليس فيه اجتهد غير صحيح غير صحيح هنا قريش خمس صلوات افترضهن الله هذا الشاهد - 00:33:14

واورده المصنف على بيان المحافظة قال من وصلهن لوقتهن محافظة على الاوقات انه يدخله الله الجنة يغفر الله له ويدخله الجنة نعم حدثنا في الصحيح رواه احمد وغيره. نعم. وحدثنا محمد بن عبدالله الخزاعي وعبدالله بن مسلمة قال حدثنا - 00:33:30

الله ابن عمر عن القاسم ابن غنم عن بعض امهاته عن ام فروة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاعمال افضل. قال الصلاة في اول وقتها. قال الخزاعي في حديثه عن عمة له يقال لها ام فروة - 00:33:54

قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل ام فروة هذى اخت ابي بكر الصديق صحابية اي الصلاة قال الصلاة في اول وقتها - 00:34:14

الحديث هذا رواه الترمذى يقول الشيخ الالباني صحيح مع حديث ابن مسعود الصلاة في وقتها هذا فيه الشاهد في اول وقتها نعم وله شاهد حديث ابن مسعود عند ابن حبان - 00:34:35

وحدثنا عمرو بن عون قال انبأنا خالد لا لا هذى اخبرنا. نعم قال نعم قال اخبرنا خالد عن داود وابن ابي هند عن ابي حرب ابن ابي الاسود عن عبدالله ابن فضالة عن ابيه قال علمي رسول الله صلى الله - 00:34:57

عليه وسلم فكان فيما علمي وحافظ على الصلوات الخمس قال قلت ان هذه ساعات لي فيها اشغال فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزأعني فقال حافظ على العصرتين وما كانت من لغتنا فقلت - 00:35:20

وما العصران؟ فقال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها طيب نقف عند هذا لان هذا الحديث يحتاج الى تعليق. وانتم كأنكم مستعجلون بدأ يضيق الوقت. ايه. هذا يحتاج الى تعليق - 00:35:40

الله اعلم صلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا، لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة انت الوهاب - 00:36:02

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:36:23